

الادراج في بورصة الكويت

المستندات المطلوبة



المستندات المطلوبة

- 1. كتاب طلب ادراج مع تحديد السوق محل الادراج
- 2. طلب إدراج مع تحديد السوق محل الادراج باللغتين العربية والانجليزية
- صورة عن عقد تأسيس الشركة وأي تعديلات طرأت عليه (مع مراعاة عدم رفع ملف يتجاوز MB10).
 - 4. صورة حديثة من الرخصة التجارية
 - 5. صورة حديثة من السجل التجاري
- 6. كتاب من مقوم أصول او مستشار استثمار مرخص من الهيئة يقيد استيفاء الشركة للبند رقم 1
 من المادة (7-1-4) أو البند 1 من المادة (7-1-5) من هذه القواعد، وذلك حسب الأحوال.
- 7. كتاب من مدقق حسابات الشركة يفيد استيفاءها للبند رقم 3 من المادة (7-1-4)أو البند 3 من المادة (7-1-5) من هذه القواعد وذلك حسب الأحوال.
- 8. صورة من البيانات المالية المدققة عن آخر ثلاثة سنوات مالية سابقة على الادراج باللغتين العربية والانجليزية. (مع مراعاة والانجليزية، ما لم تكن الشركة تأسست منذ فترة أقل باللغتين العربية والانجليزية. (مع مراعاة عدم رفع ملف يتجاوز MB10).
 - 9. قائمة بأسماء أعضاء مجلس الإدارة، والرئيس التنفيذي، والمخولين بالتوقيع عن الشركة.
 - 10. قائمة بأسماء مراقب الحسابات، ومستشار الإدراج، وغيره من المستشارين.
- 11. صورة عن محاضر الجمعية العامة العادية وغير العادية للشركة لأخر ثلاث سنوات مل لم تكن الشركة تأسست منذ فترة أقل من ذلك. (مع مراعاة عدم رفع ملف يتجاوز MB10).
 - 12. صورة عن سجل مساهمي الشركة صادر عن وكالة المقاصة
 - 13. ما يفيد تعيين مستشار إدراج وتفويضه لمتابعة إدراج أسهم الشركة في البورصة
 - 14. قائمة بأسماء كبار المساهمين لدى الشركة الراغبة في الإدراج
 - 15. قائمة بأسماء الأشخاص المُطلعين.
- 16. تعهد صادر من مجلس إدارة مقدم الطلب وأعضاء الإدارة التنفيذية والمطلعين لديه للالتزام بقواعد البورصة
 - 17. شيك مصدق لأمر الهيئة لدفع رسوم تقديم طلب الإدراج
 - 18. نسخة من ايصال دفع رسوم تقديم طلب البورصة
- 19. نسخة من موافقة بنك الكويت المركزي للتقدم بطلب الإدراج، وذلك بالنسبة للوحدات الخاضعة لرقابته.
- 20. نسخة معتمدة من قرار الجمعية العادية بالموافقة على إدراج الشركة في البورصة على أن لا يكون قد مضى على هذه الموافقة أكثر من سنة (مع مراعاة عدم رفع ملف يتجاوز MB10).
 - 21. ما يفيد تعيين مسؤول مطابقة والتزام يختص بمتابعة تعليمات وقواعد الجهات الرقابية

الادراج في بورصة الكويت



- 22. تعهد من كل مساهم تصل نسبة ملكيته بشكل مباشر أو غير مباشر إلى 20% أو أكثر من أسهم الشركة بعدم التصرف في نسبة لا تقل عن 20% من هذه الأسهم وذلك لفترة سنة من تاريخ الإدراج.
 - 23. مستندات أخرى